

ادراك عمل فاسم على زعمي مغتوا المعنوي  
**فصل** : تأملت فوايد  
النكاح وبما بينه وموضوعه فوايد ان الاصل الاخير  
في وضعه وجود النسل لان هذا الحيوان لا يزا  
تخلد ثم تختلف الحلك الغذاء ثم يحلك من الاجزا  
الاصلي ما لخلقه شي باذ لم يكن يذمن فثابه وكان  
المراد امتداد ازمان الدنيا جعل النسل خلقا عمن  
الاصل واما كانت صورة النكاح نايها النفوس الشريفة  
عشيرة عبوره وملا فاه ما لا يستحسن لنفسه جعلت  
الشهوة تحت ليجل الفصود ثم رايته هذا الفصود  
الاصلي يتبعه في اخره واستفراغ هذا الما الذي يودي  
دوام اجتهاده فان التي يفصل من العضم الرابع  
فهو من اصبي جوهر العذا واجوده ثم يجمع فهو احد  
الذخاير للنفس فانه يدخر لبقايه وقوتها الدم ثم  
الدم ثم النبي ثم يدخر الثقل الذي هو من اعده البون  
كانه لحوق علم غيره فاذا زاد اجتهاد النبي اطلق على  
في افلاق البول للمعان لان افلاحة من حيث العيون  
اشرف من افلاق البول من حيث الصورة فتوجب كثرة  
اجتهاده وطول اجتهاده امراضا صعبة لانه يترقي من

مخاره الى الدماغ موزي. وربما احترت سمية ومثي  
كان المزاج سليما فانطبع يطلب برون المني اذا  
اجتمع كما يطلب برون البول. وقد تحرف بعض الامرخه  
ويقل اجتهاده عنده ويند طلبه لاخرجه واما انطبع  
على المزاج الصحيح فانقول فثابت انه اذا وقع به  
الانسان وطال اجتهاده اوجب امراضا وحرد  
افكارا رديه وجلب العشق والوسوسة الى غير  
ذلك من الافات. وقد يجد صحيح المزاج يخرج ذلك  
اذا اجتمع وهو بعد مقلد كانه الاكل الذي يشبع  
فحب عن ذلك فوايد وقوع الحلك في المنكوح اما  
لذمانته وقبح منظره اولافه فيه اولانه غير مطلوب  
النفس فحينئذ يخرج منه وسقي بعضه واذا اردت  
معرفة ما يدرك على ذلك نفس مقدار خروج المني  
في الحمل الشهي وفي الحمل الذي هو دونه كالوطي  
بين الفحين بالاضافة الى الوطي في حمل النكاح  
وكوطي البكر بالاضافة الى الوطي الثيب فعمل جنيد  
ان اجتهاد المنكوح يستغني فقول التي فعمل للنفس  
كالم اللذه لموضع كمال برون العصول ثم قد يوش  
هنا في الولد ايضا فانه اذا كان من شباين قد